رابط المادة على منصة باحث

أ.د. علي الشبل | مقاطع برنامج يستفتونك

أ.د. علي الشبل | ما حكم الدعوات العامة للولائم

علي عبدالعزيز الشبل

اذا دعي المسلم الى الى الزواج اذ دعي الى الزواج تعينت على المدعو ان يجيبه ما لم يكن فيه ضرر عليه او فيه معصية لا يصدها دفعها ومن الظرر السفر فلا يلزمه - 00:00:00

واما اذا كان متيسر له ذلك ودعي دعوة خاصة. لذلك فيجب عليه الدعاء الحضور. اما دعوة عامة فتسمى دعوة الجبلا دعوة الجفلة وهذي لا يلزم حضورها بل يكره حضورها المناسبات - 00:00:17

مشاركاتي في الافراح والاتراح اذا علمها شاركهم معزيا في في اتراحهم وداعيا وداعيا لهم بالبركة في افراحهم وان لم يحضر اذا لم يدعى الى ذلك ولم يكن ثمة مانع اما في بلده او في عذره او في قدوم ضيوفه عليه او غير ذلك والله اعلم. احسن الله اليكم شيخنا الكريم. اه شيخنا بعض المرات قد - 00:00:35

في مجموعة تجمع مثلا ابناء العم. فيقول احدهم حياكم الله اليوم في استراحتي في المكان الفلاني وتطلق للجميع. ليست هذه دعوة خاصة فلا يلزم حضورها. لو حظر هذا على جهة الاستحباب وشاركهم على جهة الافضلية اما انه يأثم بعدم الحضور فلا يأثم حتى يخصه بهذه الدعوة عبر الخاص نعم ايه نعم - 00:01:01